

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية

محافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية بجلسته المنعقدة

٢٠٠٤ : رقم ٢٠٠٥/٣/٢٦ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٨/٢٤ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٤

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٨٠٦١٠١,٣٤ جنيه (ثلاثة ملايين وثمانمائة وستة آلاف

ومائة وواحد جنيه وأربعة وثلاثون قرشاً) وجملة المصاريف بلغت ١٦٣٧٥٤٧,٧ .٠ جنيه

(مليون وستمائة وسبعة وثلاثون ألفاً وخمسمائة وسبعة وأربعون جنيهاً وبعة قروش)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٢١٦٨٥٥٤,٢٧ جنيه (اثنان مليون

ومائة وثمانية وستون ألفاً وخمسمائة وأربعة وخمسون جنيهاً وبعة وعشرون قرشاً)

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٨٩٤٢٤٧٤,٣١ جنيه

(ثمانية ملايين وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وأربعمائة وأربعة وسبعين جنيهاً

وواحد وثلاثون قرشاً) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٥/٨/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن